رابط المادة على منصة باحث

4695 - حكم الشك في السجود وعدمه أثناء الصلاة - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

تقول في هذا السؤال صليت صلاة العصر وعند سجودي لا ادري هل سجدت سجدة ام سجدتين واكملت بسجود دون ان اسجد سجدة اخرى رغم شكي فهل صلاتي صحيحة هذا فيه تفصيل - 00:00:00

ان كان الشك ففي الترجيح الواجب عليكي ان تأتي بالسجدة الثانية وتكملي صلاتك ثم ثم تسجد السهو وان لم تفعلي فعليك ان تأتي بركعة زائدة تبطل الركعة للتركيز منها سجدة - 00:00:18

تأتي زائدة بدلا منها وعليك سجود السهو فاذا شكيت في احدى الركعات سجدتين او واحدة ولم تأتي بالسجدة الثانية فعليك ان تأتي بركعة زائدة ثم بعد كمال التحيات والدعاء تسجد للسلام سجدتين - 00:00:36

اما ان كانت ان كان الشك مع الظن يعني ظلمت وغلب على ظنك انك سجدتي سجدتين فلا شيء عليك والسجود جاء السهو يكفي. السجود جاءه يكفي والحمد لله ولكن عليك دائما ان تحتاطي وان تتعوذي بالله من الشيطان - 00:00:59

لان الشيطان قد يؤذي بوساوس فاذا حصل الشك فبني على اليقين فاذا شكيت اذا صليت ثنتين او ثلاث اجعليها ثنتين اصوم كمل للصلاة واذا شكيت هل سجدتي واحدة او ثنتين اسجدي الثانية - 00:01:19

اما اذا غلب على ظنك انك ما سعيت وانك فعلت الصواب فكمل الصلاة واسجد للسهو سجدتين بعد السلام افظل اذا كنت فعلت ذلك عن ظن وعن غلبة ظن اما مع الشك لا مع الشك عليك باليقين اذا شككت - 00:01:34

فلابد من اليقين اذا شكيت هل سجدتي او ما سجدتي الثاني اسجدي واذا شكيت صليتي ثنتين او ثلاثة اجعليها ثنتين اكمل الصلاة ثم اسفل السهو قبل قبل السلام وان سجدت بعد السلام فلا بأس - 00:01:54

اما مع غلبة الظن فانه يكفي سجود السهو كاملين على غالب الظن وتسجد للسهو والافضل في هذا المقام ان يكون شرك السهو بعد السلام اذا كان البناء على غالب الظن جزاكم - 00:02:08